

Distr.  
GENERAL

S/1997/990  
19 December 1997

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH  
AND RUSSIAN

مجلس الأمن



الاتحاد الروسي، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا،  
السويد، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية،  
اليابان: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته ذات الصلة بشأن أقاليم سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية  
التابعة لجمهورية كرواتيا (المنطقة)،

وإذ يعيد تأكيد التزامه باستقلال جمهورية كرواتيا وسيادتها وسلامتها الإقليمية، وإذ يشدد في هذا  
الصدد على أن أقاليم المنطقة تشكل أجزاء لا تتجزأ من جمهورية كرواتيا،

وإذ يشير إلى الاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية  
(S/1995/951) الموقع في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ من جانب حكومة جمهورية كرواتيا والطائفة  
الصربية المحلية (الاتفاق الأساسي)، الذي يعزز الثقة المتبادلة والسلامة والأمن لجميع سكان المنطقة،

وإذ يلاحظ انتهاء ولاية إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية  
في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، على النحو المتوخى في قراره ١٠٧٩ (١٩٩٦) المؤرخ ١٥ تشرين  
الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ وفي الاتفاق الأساسي، ووفقا لقراره ١١٢٠ (١٩٩٧) المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٧، وإذ  
يعرب عن بالغ تقديره لرؤساء الإدارة الانتقالية على قيادتهم للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز  
السلام والاستقرار والديمقراطية في المنطقة، وللأفراد المدنيين والعسكريين التابعين للإدارة الانتقالية على  
ما يبذونه من تفان وما حققوه من منجزات في تيسير إعادة دمج المنطقة في جمهورية كرواتيا بالوسائل  
السلمية،

وإذ يؤكد على استمرار التزام حكومة جمهورية كرواتيا، بموجب الاتفاق الأساسي والاتفاقيات  
الدولية، بالسماح لجميع اللاجئين والمشردين بالعودة بسلامة إلى ديارهم في جميع أنحاء جمهورية كرواتيا،  
وإذ يؤكد كذلك على ما لعودة جميع المشردين في جمهورية كرواتيا في كلا الاتجاهين من إلحاح وأهمية،

./..

191297 191297 97-37527

\*9737527\*

وإذ يشير إلى ولاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (S/1997/522) المرفق) التي تكفل وجودا مستمرا ومعززا لتلك المنظمة في جمهورية كرواتيا، مع التركيز على عودة جميع اللاجئين والمشردين في كلا الاتجاهين، وحماية حقوقهم، وحماية الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية،

وإذ يرحب بالرسالة المؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ الموجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية جمهورية كرواتيا (S/1997/913)، التي يطلب فيها استمرار وجود مراقبي الشرطة المدنية التابعين للأمم المتحدة بعد انتهاء ولاية الإدارة الانتقالية،

وإذ يرحب أيضا بتقرير الأمين العام المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/953) و Addendum 1) وبما جاء فيه من توصيات، بما فيها التوصية بإنشاء فريق دعم من مراقبي الشرطة المدنية،

وإذ يؤكد أن السلطات الكرواتية تقع على كاهلها المسؤولية الرئيسية عن النجاح في إتمام إعادة دمج المنطقة بالوسائل السلمية وتحقيق المصالحة الحقيقية بين السكان،

١ - يحيط علما بانتهاء إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، ويعرب عن تأييده المستمر التام لهذه الإدارة أثناء إتمامها لولايتها؛

٢ - يكرر تأكيد التزام حكومة جمهورية كرواتيا المستمر، بموجب الاتفاق الأساسي، باحترام أسس معايير حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإشاعة جو من الثقة فيما بين السكان المحليين بصرف النظر عن أصلهم العرقي، فضلا عن التزاماتها المستمرة بموجب الاتفاقيات الدولية وغيرها من الاتفاقات في هذا الصدد؛

٣ - يشدد على أن المسؤولية الكاملة عن أمن جميع المقيمين في جمهورية كرواتيا وعن كفاءة حقوقهم المدنية، بصرف النظر عن الانتماء العرقي، تقع على عاتق حكومة جمهورية كرواتيا والشرطة الكرواتية والسلطات القضائية الكرواتية؛

٤ - يطلب من حكومة جمهورية كرواتيا تنفيذ جميع التزاماتها وتعهداتها فيما يتعلق بالمنطقة تنفيذا كاملا وفوريا، بما فيها الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها مع إدارة الأمم المتحدة الانتقالية؛

٥ - يؤكد ضرورة أن تسعى حكومة جمهورية كرواتيا الى تحقيق الإنعاش الاقتصادي للمنطقة ويلاحظ، في هذا الصدد، أهمية مشاركة المجتمع الدولي في ذلك سابقا ومستقبلا؛

٦ - يلاحظ مع الإقرار التحسن الذي طرأ على أداء حكومة جمهورية كرواتيا مؤخرا إزاء الوفاء بالتزاماتها، بما في ذلك اعتماد برنامج شامل للمصالحة الوطنية، ويشجع على مواصلة التقدم في هذا الصدد؛

٧ - يعيد تأكيد حق جميع اللاجئين والمشردين الناشئين من جمهورية كرواتيا في العودة إلى ديارهم الأصلية في جميع أرجاء جمهورية كرواتيا، ويرحب بإحراز بعض التقدم بشأن عودة المشردين سلميا في كلا الاتجاهين وعودة اللاجئين في المنطقة، ويطلب من حكومة جمهورية كرواتيا إزالة العقبات القانونية وغيرها من العوائق التي تعترض العودة في كلا الاتجاهين، متبعة في ذلك طرقا من بينها حل القضايا المتعلقة بالممتلكات، ووضع إجراءات لا لبس فيها للعودة، والتمويل الكافي للمجلس المشترك ولجميع الأنشطة ذات الصلة للبلديات، وتوضيح قانون العضو العام وتنفيذه على الوجه الكامل، وغير ذلك من التدابير على النحو المبين في تقرير الأمين العام؛

٨ - يذكر الطائفة الصربية المحلية بأهمية مواصلة إبداء موقف بناء والاشتراك بنشاط في عملية إعادة الدمج والمصالحة الوطنية؛

٩ - يؤكد أن إنجاز الأهداف الطويلة الأجل التي حددها مجلس الأمن للمنطقة يتوقف على التزام حكومة جمهورية كرواتيا بإعادة إدماج مواطنيها الصرب إدماجا دائما وعلى الدور اليقظ النشط الذي يضطلع به المجتمع الدولي، ويرحب، في هذا الصدد، بالدور الرئيسي الذي تؤديه منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

١٠ - يؤكد على الدور الذي تؤديه المنظمات الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، في جمهورية كرواتيا؛

١١ - يكرر تأكيد ندائه السابق لجميع دول المنطقة، بما في ذلك حكومة جمهورية كرواتيا، أن تتعاون تعاونا تاما مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ويشير إلى أنه يرى في ازدياد التعاون من جانب حكومة جمهورية كرواتيا مع المحكمة بادرة مشجعة؛

١٢ - يحث جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على أن تعمل على زيادة تطبيع العلاقات فيما بينهما، ولا سيما في مجالات تدابير بناء الثقة عبر حدودهما، ونزع السلاح، وازدواج الجنسية؛

١٣ - يقرر أن ينشئ، اعتبارا من ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، فريق دعم مؤلف من ١٨٠ مراقبا من مراقبي الشرطة المدنية، لفترة وحيدة لا تتجاوز تسعة أشهر حسبما أوصى به الأمين العام، وذلك لمواصلة رصد أداء الشرطة الكرواتية في منطقة الدانوب، ولا سيما فيما يتعلق بعودة المشردين، وفقا للتوصيات الواردة في الفقرتين ٣٨ و ٣٩ من تقرير الأمين العام، وتلبية لطلب حكومة جمهورية كرواتيا؛

- ١٤ - يقرر أيضا أن يتولى فريق الدعم المسؤولية عمّن تلزمه الاستعانة بهم من أفراد الإدارة الانتقالية وعما يحتاج إلى استخدامه من الأصول المملوكة للأمم المتحدة، للوفاء بولايته؛
- ١٥ - يطلب إلى الأمين العام إبقاءه على علم بالحالة بصفة دورية، وأن يقدم تقاريره عنها حسب الاقتضاء، على ألا يتجاوز ذلك ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛
- ١٦ - يذكر حكومة جمهورية كرواتيا بمسؤوليتها عن كفالة الأمن وحرية التنقل لجميع مراقبي الشرطة المدنية وغيرهم من الموظفين الدوليين، ويطلب إليها تقديم كل ما يلزم من الدعم والمساعدة لمراقبي الشرطة المدنية؛
- ١٧ - يشجع على إقامة اتصال بين فريق الدعم ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بهدف تيسير الانتقال السلس للمسؤولية إلى تلك المنظمة؛
- ١٨ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.
- - - - -